

تجليات مقصد الحرية في السنة النبوية: دراسة تحليلية مقاصدية
**Manifestations of the Purpose of Freedom in the Prophetic
 Sunnah: An Analytical Objective Study**

عبد الوهاب بوعشة^{1*}، محمد عبد النبي²

¹ جامعة الجزائر 1، كلية العلوم الإسلامية، مخبر الشريعة (الجزائر)

a.bouacha@univ-alger.dz

² جامعة الجزائر 1، كلية العلوم الإسلامية، مخبر الشريعة (الجزائر)

m.abdennebi@univ-alger.dz

تاريخ الارسال: 2025/09/06 تاريخ القبول: 2025/10/11 تاريخ النشر: 2025/12/31

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى البرهنة على مركزية الحرية كمقصد كلي من مقاصد الشريعة الإسلامية، من خلال تحليل تجلياتها الواضحة في السنة النبوية، مستنداً في منهجه إلى الإطار المقاصدي الممتد من الشاطبي إلى ابن عاشور. ينطلق البحث من معالجة الإشكالية الأساسية المتمثلة في التعارض الظاهري بين نصوص حرية الاعتقاد وبعض الأحاديث، ليُظهر عبر التحليل المقاصدي أن السنة النبوية شكّلت نموذجاً تأسيسياً عملياً لهذا المقصد، تجلّى بوضوح في وثيقة المدينة التي أسست لمجتمع التعددية الدينية وضمان حقوق أهل الذمة. ويوضح البحث أن حد الردة لا يُفهم على أنه عقوبة على تغيير المعتقد بحد ذاته، بل على جريمة الخيانة العظمى والتمرد المسلح على المجتمع، كما يبين أن الجهاد له مقاصد وغايات شرعية ولم يُشرع لإكراه الناس على الدخول في الإسلام. وبهذا تبرز رؤية الإسلام المتوازنة للحرية المنضبطة بالمسؤولية، والتي تجسدت في الممارسة النبوية التي تجمع بين حفظ كرامة الفرد وتحقيق استقرار المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الحرية؛ السنة النبوية؛ مقاصد الشريعة؛ حرية المعتقد؛ حد الردة؛ وثيقة المدينة.

Abstract:

This article argues that freedom constitutes a central objective of Islamic law by analyzing its manifestations in the Prophetic Sunnah within the framework developed from Al-Shatibi to Ibn Ashur. It begins by addressing the apparent tension between Quranic and Prophetic texts affirming freedom of belief and certain hadiths that seem to limit it. Through an objectives-based analysis, the study demonstrates that the Sunnah established a practical model for safeguarding freedom. This is exemplified most clearly in the Constitution of Medina, which institutionalized religious plurality and guaranteed the rights of non-Muslim citizens (Ahl al-dhimma). The study further clarifies that the punishment for apostasy was not intended as a sanction for private change of belief but as a legal response to high treason and armed rebellion. Likewise, it shows that jihad functioned as a means of legitimate defense, not a tool of religious coercion. In this way, the Prophetic practice embodied Islam's balanced vision of freedom – tempered by responsibility – which preserved individual dignity while ensuring social stability. The article thus contributes to contemporary debates on Islamic law and human rights by situating freedom at the heart of the Maqasid tradition.

Keywords: Freedom; Sunnah; objectives of Sharia; freedom of belief; punishment for apostasy; Charter of Medina.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1. المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فيُعدُّ مفهوم الحرية من المفاهيم التي تثير إشكاليات متعددة في الفكر الإسلامي المعاصر، وغالبًا ما يكون هذا المفهوم في صميم الجدل الفكري الدائر حول أخلاقيات الإسلام وقيمه العليا. وتكتسب هذه الإشكالية أبعادًا أكثر حدة عند مقاربتها في إطار السنة النبوية، حيث يجد الباحث للوهلة الأولى ما يبدو وكأنه تناقض عميق: فمن جهة، تقدم السنة نصوصًا وتطبيقات عملية تُرسِّخ أسسًا متينة لحرية الإنسان وكرامته، ومن جهة أخرى، ترد أحاديث نبوية في سياقات خاصة قد يُفهم منها -ظاهريًا- تقييد للحريات، والتي يتخذها منتقدو الإسلام ذريعة للطعن في رسالته، كما قد تعتمد بعض التيارات الداخلية ضيقة الأفق مبررًا لقمع المخالفين.

فرضية البحث:

ينطلق هذا البحث من فرضية أساسية مفادها أن التعارض الظاهري في النصوص والأحاديث النبوية ليس تعارضًا حقيقيًا في بنية التشريع النبوي، بل هو ناتج عن قراءة مجتزأة للنصوص، معزولة عن سياقاتها ومقاصدها الحقيقية. وتقوم فرضية البحث على ركنين متكاملين: أولاً، أن الحرية في مقاربة السنة النبوية ليست مجرد قيمة أخلاقية فحسب، بل هي مقصد من المقاصد الشرعية الكبرى التي تتجلى في سنة النبي ﷺ القولية والعملية. ثانيًا، أن الفكر المقاصدي يمثل المنهجية الملائمة والقادرة على حل هذا التعارض الظاهري، من خلال بيان أن النصوص التي تبدو مقيدة للحرية إنما تخدم في الواقع مقاصد ضرورية أخرى، وتتكامل مع مقصد الحرية ضمن منظومة تشريعية متوازنة.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في:

1. الحاجة الملحة لتقديم مقاربة إسلامية أصيلة لمفهوم الحرية في السنة النبوية
2. مواجهة الشبهات التي يستغلها أعداء الشريعة حول موقف الإسلام من الحرية
3. تقديم إجابات رصينة ومقنعة لتساؤلات الحائرين في هذه القضية
4. الإسهام في تأسيس رؤية منهجية للتعامل مع مفهوم الحرية في ضوء السنة النبوية

5. الكشف عن التجليات العملية لمقصد الحرية في السنة النبوية

أهداف الدراسة:

1. الكشف عن المقاصد الشرعية الكامنة وراء نصوص السنة النبوية المتعلقة بالحرية
2. تحليل الإشكاليات الناتجة عن القراءات المجتزأة للنصوص النبوية
3. رصد تجليات مقصد الحرية في السنة النبوية قولاً وعملاً
4. تقديم رؤية متوازنة تجمع بين نصوص التأصيل والتقييد في إطار مقاصدي متكامل
5. الرد على الشبهات المثارة حول موقف السنة النبوية من الحرية

النتائج المتوقعة:

1. إثبات أن التعارض بين نصوص الحرية والتقييد في السنة النبوية هو تعارض ظاهري
2. بيان قدرة المنهج المقاصدي على حل الإشكاليات المتعلقة بالحرية
3. تقديم نموذج تطبيقي للتعامل مع نصوص السنة النبوية في قضية الحرية
4. الكشف عن التوازن التشريعي الإسلامي في التعامل مع مفهوم الحرية
5. تأصيل رؤية إسلامية أصيلة لمفهوم الحرية في ضوء السنة النبوية

منهج البحث :

ولتحقيق هذه الأهداف، سينتج البحث النهج التحليلي المقاصدي من خلال استقراء الأحاديث النبوية ذات الصلة بموضوع الدراسة، وتحليلها في ضوء الغايات والمقاصد الكلية للشريعة، مع الاستفادة من جهود علماء المقاصد في تأصيل مفهوم الحرية.

وسيتكون البحث من ثلاثة مباحث رئيسية: يتناول المبحث الأول الإطار النظري من خلال تأصيل الحرية كمقصد شرعي، بينما يُخصّص المبحث الثاني لرصد التجليات العملية للحرية في السنة النبوية، ثم ينتقل المبحث الثالث إلى معالجة الإشكاليات والرد على الشبهات المثارة حول بعض النصوص، ليختتم البحث بخاتمة تلخص أهم النتائج والتوصيات.

2. الإطار النظري:

إن تأصيل الحرية كمقصد شرعي وإدراك مكانتها في السنة النبوية لا يمكن إلا بعد بناء إطار نظري متين يوضح المفاهيم ويوصلها، ولا يمكن ذلك من خلال نص معين أو واقعة معينة دون تأسيس القواعد الكلية التي تحكم الأقوال والتصرفات النبوية. وفي هذا المبحث سيتم التركيز على نقطتين: أولاً تحديد مفهوم الحرية وجذوره في التراث الإسلامي لتمييزه عن المفاهيم الأخرى، ثانياً إثبات أن إدراج الحرية ضمن المقاصد العليا للشريعة ليس رأياً مبنياً على اجتهاد فردي نشأ تحت ضغط الأفكار الأيديولوجية المعاصرة، بل هو نتاج علمي ونضج فكري له امتداده العميق في الفكر المقاصدي الذي له تعلق كبير بعلمي الفقه وأصوله بصفة خاصة، وبعلم الشريعة الأخرى بصفة عامة.

2-1 مفهوم الحرية وجذوره في التراث الإسلامي

قبل الشروع في التحليل المقاصدي للحرية وتجلياتها في السنة النبوية، كان من الضروري تحرير هذا المصطلح وتحديد دلالاته في السياقين الإسلامي والغربي، لأنه مصطلح تعترضه كثير من المفاهيم التي لم تكن متداولة بصورتها الحالية في العصور الإسلامية الأولى، بالرغم أن قيم الحرية وأخلاقيتها ومبادئها تشكل جوهر الإسلام والرسالة المحمدية ولكن لكل عصر لغته وسياقاته.

2-1-1 أولاً: تعريف الحرية لغة:

الحرية مأخوذة من مادة (ح ر ر)، وأصلها يدل على الخلو من الرق والعبودية، فيقال رجل حر إذا لم يكن عبداً، والحر خلاف العبد.¹

2-1-2 ثانياً: تعريف الحرية في الاصطلاح:

إن المطالع في الأبحاث والدراسات التي تناقش قضايا الحرية يجدها مختلفة اختلافاً كبيراً في تعريفها، حتى أن بعضهم صرح بأن مفهوم الحرية مشكل مقلق وغامض، وسبب ذلك اختلاف الأيديولوجية والمرجعية المعرفية. وفيما يلي عرض لأبرز التعريفات وفق المنظورين الغربي والإسلامي:

¹ ابن منظور، لسان العرب، مج. 4، ص. 181، مادة (حرر).

2-1-3 الحرية في الفكر الغربي:

يُمثل تتبع المسار التاريخي والفكري مدخلاً منهجياً أساسياً لفهم تشكل مفهوم الحرية واستجلاء طبيعته، وذلك من خلال تقسيمه إلى مسارين رئيسيين: المسار الغربي والمسار الإسلامي. يركز هذا التحليل على المسار الغربي، الذي شهد بروز سؤال الحرية بشكل واضح في نهاية القرن السابع عشر، وذلك ضمن سياق تحولات مجتمعية وفكرية شاملة أفضت إلى ظاهرة "تفكك الدين" وابتعاد المجتمع الغربي عن التعاليم الدينية التقليدية. تجسدت هذه الظاهرة في تيارين فكريين رئيسيين هما التيار الربوبي (الدين الطبيعي)، الذي يؤكد على استقلال العقل في إثبات وجود الإله، والتيار الإلحادي، الذي ينكر وجود الإله أصلاً. وقد اتحد هذان التياران في نقدهما اللاذع للدين وسعيهما إلى فصله عن المجتمع.

بلغت حدة هذا التيار ذروته خلال الثورة الفرنسية عام 1789، والتي اتسمت بمناخ عدائي تجاه الدين، تجسد في شعارات ثورية مثل "اشنقوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس".² كما عززت الثورات العلمية والاكتشافات المذهلة من هذا المسار الانزياحي، حيث ولدت ثقة مفرطة في قدرة العلم التجريبي على تفسير الوجود وإدارة الحياة دون حاجة إلى المرجعيات الدينية، مما قاد إلى إعادة صياغة علاقة الإنسان بالكون والمجتمع والإله، وتركزت النزعة حول جعل الإنسان محور الوجود ومقياساً لكل شيء، بل وبلغ الأمر حد ما وصف بـ "تأليه الإنسان".³

على مستوى الضبط الاصطلاحي، يواجه مفهوم الحرية في الفكر الغربي إشكالية منهجية حادة تتجلى في الغموض والاضطراب. فحتى عند مفكرين مثل عبدالرحمن بدوي، يُلاحظ الاكتفاء بسرد التطور التاريخي للفظ دون تقديم تعريف شامل. وعلى الرغم من المحاولات العديدة لصياغة مفهوم شامل، فإن التعريفات قد تعددت وتنوعت بشكل كبير، حيث يقدر الباحثون أنها فاقت المائتي تعريف. ويظل التعريف الشهير للحرية بأنها "انعدام القسر والإكراه" من أكثر التعريفات شيوعاً، لكنه يواجه بدوره إشكالية غموض مفهومي القسر والإكراه نفسهما. ويخلص التحليل إلى أن هذا الاضطراب المنهجي ليس حكراً على

² ول ديورانت، قصة الفلسفة، ص 289.

³ انظر: بول هازار، أزمة الوعي الأوروبي، ص 9.

الفكر الغربي، بل يمتد ليشمل الفكر العربي أيضاً، حيث لا يكاد المفكرون يتفقون على معنى واضح وجلي للحرية.⁴

ومن التعريفات المشهورة للحرية في الفكر الغربي، تعريف الفيلسوف جون ستيوارت ميل بأنها: "حق الفرد في التصرف وفق إرادته ما لم يضرّ بالآخرين".⁵

يعكس هذا التعريف الرؤية الغربية التي تركز على استقلالية الإرادة الفردية وانعتاقها من أي سلطة خارجية - بما في ذلك السلطة الدينية - مما يؤسس لنموذج فردي مُطلق، يختلف جوهرياً عن الرؤية الإسلامية التي تقيد الحرية بمصالح الجماعة ومقاصد الشريعة.

4-1-2 الحرية في الفكر الإسلامي:

عرف المفكرون المسلمون الحرية بتعريفات كثيرة، يمكن التعبير عنها بالقول بأنها: "قدرة الإنسان على الاختيار بين البدائل المتاحة في نطاق القيم والمبادئ التي يرتضيها المجتمع".⁶

وبعضهم يرى أن الحرية هي الحالة التي يستطيع فيها الأفراد أن يختاروا، ويقرّروا، ويفعلوا بوعي من إرادتهم، دون أية ضغوط من أي نوع عليهم.⁷

وعند بعضهم أنها: "المكنة العامة التي قرّرها الشرع للأفراد على السواء، تمكيناً لهم من التصرف في خيرة من أمرهم، دون الإضرار بالغير من الفرد أو المجتمع".⁸

وهي بذلك ملكة أساسية يقرّها الشرع للأفراد حتى يتمكنوا من التصرف وفق إرادتهم الحرة، ضمن حدود لا تؤدي إلى الإضرار بالغير أو بالمجتمع ككل. فالحرية بهذا المعنى تعني تمكّن الإنسان من ممارسة أفعاله بإرادة خالصة، بحيث يُنسب فعله إليه لا إلى غيره.

⁴ انظر: عبدالرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، 458/1.

⁵ جون ستيوارت ميل، عن الحرية، ترجمة طه السباعي، ص. 25.

⁶ رحيل محمد غرابية، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، ص 41، سلطان العميري، فضاءات الحرية: بحث في المقاصد والمآلات، ص. 53.

⁷ مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية، ص 298.

⁸ فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، ص 404.

ومن هنا تتأكد صفة الفرد كونه مسؤولاً عن أفعاله أمام الجماعة.

كما أنّ الحرية خاصيّة أصيلة يتميّز بها الإنسان دون سائر المخلوقات، لكونه كائنًا عاقلًا قادرًا على إصدار الأفعال بوعي وإرادة. فلا تُعدّ الحرية صفة عرضيّة، بل ملكة جوهرية مرتبطة بإنسانيته. وتتحدّد هذه الحرية من وجهين: الأوّل، أنّها تعني قدرة الإنسان على اختيار أفعاله، والثاني، أنّها تستلزم المساواة في الإمكان للفعل والترك، مع وعي كامل بهذا الاختيار.

وباستقراء هذه التعاريف وغيرها، يمكن الخلوّص إلى أن الحرية في التصرّو الإسلامي هي: تحرر الإنسان من كل صور العبودية لغير الله، وانعتاقه من الظلم والقهر، وتمكينه من ممارسة حقوقه في التفكير والتعبير والاختيار، في إطار الضوابط الشرعية التي تحفظ كرامته وتحقق مصلحته الفردية والجماعية تحت مظلة العدل والرحمة.⁹

2-2 الحرية كضرورة شرعية في الفكر المقاصدي من الشاطبي إلى المعاصرين

إن القول بأن الحرية مقصد من مقاصد الشريعة لم يكن بدعاً من القول أو فكرة عفوية حصلت استجابة لتحديات الحداثة، بل هو نتيجة تطور فكري عميق وبناء منهجي متراكم داخل علم المقاصد نفسه. ويمكن رصد هذا التطور في مختلف محطاته ابتداءً من الشاطبي وانتهاءً بعلماء العصر كابن عاشور والفاسي وغيرهم.

2-2-1: الإرهاصات التأسيسية عند الإمام الشاطبي (ت 790 هـ):

شكل الشاطبي رحمه الله محطة فارقة في التأصيل الشرعي للمقاصد من خلال كتابه الموافقات، وقد اعتبره العلماء المؤسس الحقيقي لهذا العلم كمنظومة فكرية متكاملة. بالرغم أنه لم يستعمل مصطلح الحرية ولم يجعله من مقاصد الشريعة الخمسة التي أصل لها، إلا أن المنظومة المقاصدية التي أسس لها كانت تمهيداً مباشراً جعل من جاء بعده يعتبر الحرية مقصداً من مقاصد الشريعة. حيث قرر أن الشريعة وضعت لحفظ مصالح العباد في المعاش والمعاد، وأن التكليف لا يتصور إلا مع وجود الاختيار؛ لأن الإكراه يناقض الغاية

⁹ انظر في تأصيل مفهوم الحرية إسلامياً: راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، ص. 35-41؛ وأيضاً محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص. 87.

من التكليف. وقد قرر الشاطبي ذلك بقوله: "المكلف لا يكون مكلفاً إلا إذا كان مختاراً، وأما إذا أكره على الفعل أو القول فلا تكليف".¹⁰ وهنا تكمن عبقرية الشاطبي، حيث ربط بين الاختيار الإنساني وبين الغايات العليا للشريعة التي ما جاءت لتلغي إرادة الإنسان. لأن: "المقصود الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد لله اضطراراً".¹¹

يُستنتج من طرح الشاطبي أن حرية الاختيار تمثل ركناً أساسياً في فلسفة التكليف، وليست مجرد أداة ثانوية. فبدونها، لا يمكن تحقيق أي من المقاصد الشرعية العليا، مما يعني أن انتفاء الحرية يؤدي إلى انهيار البنية الكاملة للتكليف.

2-2-2: تطور الفكرة المقاصدية للحرية بعد الشاطبي:

انتقل الفكر المقاصدي بعد الشاطبي رحمه الله إلى مساحات أكثر اتساعاً، خاصة مع نشأة المشاريع الإصلاحية التي واجهت تحديات الحداثة والاستعمار، فكان ذلك دافعاً قوياً لإبراز قيمة الحرية كمقصد في مواجهة المشاريع التغريبية. وقد كان على رأس هذه الجهود الإصلاحية كثير من العلماء والمصلحين، أذكر منهم:

1. محمد رشيد رضا (ت 1935 م): وقد سخر كل جهده في الدعوة إلى التجديد والتحرر من قيود التقليد الأعمى والاستبداد السياسي، معتبراً أن قوة الأمة الإسلامية في الصدر الأول تنبع من استقلال الفكر والإرادة التي منحها الإسلام لأتباعه. ويرى أن سبب انتشاره كان بسبب ما قرره من حرية الوجدان واستقلال الإرادة والعقل، ونهيه عن التقليد. لقد بين رشيد رضا بكل وضوح أن هناك رابطاً بين فقدان الحرية الفكرية والسياسية وبين التراجع الحضاري للأمة.¹²

2. الطاهر بن عاشور (ت 1973 م): ويعتبر من أبرز وأعظم من تكلم في المقاصد في العصر الحديث، لأنه أعاد صياغة مفهوم الحرية من كونها حقاً إلى كونها مقصداً كلياً مستقلاً. وقد أطل الكلام عن هذا المعنى تأسيساً وتقعيداً واستقراءً لنصوص الشريعة في كتابه "مقاصد

¹⁰ أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مج. 1، ص. 347.

¹¹ الشاطبي، الموافقات، مج. 2، ص. 168.

¹² محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مج. 11، ص. 203، 209.

الشريعة الإسلامية"، وخلص فيه إلى أن الشريعة جاءت بإثبات حرية الإنسان في تصرفاته، إذ هي مناط التكليف الذي هو معظم أحكام الشريعة. فهو لا يربط الحرية بالتكليف فحسب، بل يعتبرها أصلاً عاماً للشريعة يوازي في أهميته المقاصد الضرورية الأخرى.¹³

3. علال الفاسي (ت 1974 م): شدد في كتابه "مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها" على أن الحرية مقصد شرعي كلي، حيث أفرد لها مطلباً خاصاً بعنوان "حق الحرية"، واعتبرها من أعظم مقاصد الإسلام. فقال: "الحرية هي حق كل إنسان في أن يكون مالكاً لأمواله ومسيطرًا على نفسه وتصرفاته، والإسلام قد أقر هذه الحرية وجعلها مناط التكليف وأساس المسؤولية في الدنيا والآخرة".¹⁴

لم ينته إسهام أعلام العصر الحديث في تأصيل الحرية بجهود الثلاثة الأوائل، بل امتدَّ عبر علماء لاحقين - نذكر منهم خضر حسين، ويوسف القرضاوي، ومحمد الغزالي، وأحمد الريسوني، وطله جابر العلواني - عملوا على بلورة هذا التأسيس نظريًا وتطبيقيًا. وتشهد هذه الصحوة المقاصدية المتنامية في حقل الحريات على حقيقة واضحة: أن المكانة المركزية للحرية كمقصد ضروري في الشريعة ليست فكرة هامشية، بل هي تيار فكري قوي ومستمر.¹⁵

¹³ محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص. 327.

¹⁴ علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص. 221.

¹⁵ للتوسع في اعتبار الحرية مقصداً شرعياً عند المعاصرين، انظر: أحمد الريسوني، مقاصد المقاصد: الغايات النهائية للشريعة، ص. 115-125؛ محمد سليم العوا، في تفعيل مقاصد الشريعة، ص. 78-85؛ سلطان العميري، فضاءات الحرية: بحث في المقاصد والمآلات، ص. 45-60، مفيدة محمد إبراهيم، عصر النهضة العربية بين الحقيقة والوهم، ص. 361، 395.

3. التجليات العملية لمقصد الحرية في السنة النبوية

تقدم الكلام في المبحث الأول عن الحرية كمقصد شرعي أصيل مع رصد التطور المنهجي في الفكر المقاصدي عبر مراحلها المختلفة غير أن هذا الحراك العلمي والنضج المقاصدي لم يكن مجرد تأسيس نظري، بل كان واقعاً عملياً مارسه النبي ﷺ في حياته في زمان التنزيل. فالسنة النبوية وكذا سيرته الشريفة ﷺ تقدم نموذجاً حافلاً بالتجليات العملية الدالة على مركزية الحرية في الهدى النبوي. وسأتناول هذه التجليات في ثلاثة مطالب: التجلي الدستوري من خلال وثيقة المدينة، والتجلي الدبلوماسي والقانوني في التعامل مع غير المسلمين، والتجلي الاجتماعي في حماية الحرية الشخصية.

3-1-1 التجلي الدستوري: الحرية الدينية في وثيقة المدينة

تعتبر وثيقة المدينة أو الصحيفة كما يسميها بعض المؤرخين، من أكبر الأدلة العملية على تجلي مقصد الحرية في السنة النبوية. وهي صفحة مشرقة من صفحات التاريخ الإسلامي، وحق للمسلمين أن يفاخروا بها الأمم؛ لما لها من سبق في مجال الحريات العامة والحقوق والواجبات تنظيراً وتأسيساً وممارسة.

3-1-2: سياق الوثيقة: مجتمع على حافة الانهيار

يُحلل سياق وضع الوثيقة المدنية من خلال فهم طبيعة المجتمع الذي وجده النبي ﷺ عند هجرته إلى يثرب؛ فقد كان مجتمعاً ممزقاً أنهكته الحروب الطويلة والصراعات القبلية، خاصة بين الأوس والخزرج، إضافة إلى وجود جماعات يهودية ذات ولايات وتحالفات معقدة. وفي مواجهة هذا النسيج الاجتماعي الهش، أدرك النبي ﷺ أن خيار الحوار والاعتراف بالحريات هو المنهج الأمثل لتحقيق الاستقرار، فجسّد هذه الرؤية في "الوثيقة المدنية".

3-1-2: تحليل بنود الوثيقة: تأسيس المواطنة والتعددية

مثّلت بنود الوثيقة المدنية قفزة نوعية في بناء مفهوم الدولة، تجاوزت السياق الجاهلي السائد آنذاك، وأسست لمبادئ سبق بها الفكر السياسي الحديث بقرون، وتُحدد العلاقة بين الدولة الإسلامية واليهود في إطار من المواطنة المنظمة والولاء للدولة، حيث تنص البنود على ما يلي:

أولاً: تنص الوثيقة على أن "يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم"¹⁶، مما يعني اعتراف الدولة بحرية اليهود الدينية في إطار تبعيتهم للدولة الإسلامية.

ثانياً: تشترط الوثيقة على اليهود "أن لا يُجاروا قريباً ولا من ناصرهما"¹⁷، مما يضع التزامات سياسية وعسكرية على اليهود بعدم التحالف مع أعداء الدولة الإسلامية.

ثالثاً: تخضع حركة اليهود خارج المدينة لرقابة الدولة، حيث تنص الوثيقة على أن "لا يخرج من يهود أحد إلا بإذن رسول الله ﷺ"¹⁸، مما يؤكد سيادة الدولة على تنقلاتهم.

رابعاً: تفرض الوثيقة على اليهود المشاركة في النفقة العسكرية حيث "ينفق اليهود مع المؤمنين ما داموا محاربين"¹⁹، مما يجعلهم شريكاً في أعباء الدفاع عن الدولة.

خامساً: تخضع المنازعات بين اليهود والمسلمين لسلطة القضاء الإسلامي، حيث أن "مردّه إلى الله وإلى رسول الله"²⁰، مما يؤكد هيمنة النظام القضائي الإسلامي.

سادساً: تنص الوثيقة على أن حماية الدولة لليهود مشروطة بعدم الظلم والإثم، حيث "لا يهلك إلا نفسه"²¹ من ظلم، مما يضع حدوداً لحقوقهم.

أما على الصعيد الاقتصادي والعسكري، فقد أقرت الوثيقة مبدأ الاستقلال المالي لكل جماعة، حيث جاء: "وعلى اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم"، كما ألزمت جميع الأطراف بالدفاع المشترك عن الدولة وفقاً للنص: "وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة"²². وهكذا جمعت الوثيقة بين الاعتراف بالاستقلال الذاتي للجماعات، وترسيخ مبدأ التكافل والتضامن الوطني في مواجهة الأخطار الخارجية. لقد قدّمت الوثيقة نموذجاً

¹⁶ ابن هشام، السيرة النبوية، مج 2 147-160؛ أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ص 259-272؛ البيهقي، السنن الكبرى، 279/6، قال ابن تيمية: "وهذه الصحيفة معروفة عند أهل العلم"، الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص 64.

¹⁷ المراجع السابقة.

¹⁸ المراجع السابقة.

¹⁹ المراجع السابقة.

²⁰ المراجع السابقة.

²¹ المراجع السابقة.

²² المراجع السابقة.

متوازناً يجسد العلاقة بين الحقوق والواجبات في دولة التعددية، مؤسّسةً لشرعية تقوم على الحرية والعدالة.

إن هذه البنود تشكل نظاماً متكاملًا يضمن حقوق اليهود في الحرية الدينية والأمن، في مقابل خضوعهم الكامل لسيادة الدولة الإسلامية سياسياً وعسكرياً وقضائياً، مما يؤسس لنموذج العلاقة بين الأقلية غير المسلمة والدولة الإسلامية

3-1-3: دلالات الوثيقة وأثرها:

بعد هذا الاستعراض المختصر لبعض بنود هذه الوثيقة، يظهر وبوضوح أنها ليست مجرد حدث تاريخي، بل هي مبدأ يكشف عن النموذج الإسلامي وفلسفته في الحكم. وقد شهد بذلك علماء ومؤرخو الغرب في القديم والحديث. يقول المستشرق الإسكتلندي وليام مونتغمري واط معلقاً على هذه الوثيقة: "حكمة النبي ﷺ حيث استطاع أن يؤسس اتحاداً فيدرالياً بين عشائر مختلفة معترفاً باستقلالها الداخلي".²³ إن قراءة فاحصة لهذه الوثيقة تثبت بما لا يدع مجالاً للشك أنها كانت من التجليات الكبرى لمقصد الحرية في السنة النبوية.

2-3 التجلي الدبلوماسي والقانوني

إن وثيقة المدينة بمبادئها المتعلقة بالحرية الدينية وإقرار التعددية الدينية لم تكن منعزلة عن السياسات الخارجية للدولة الإسلامية الناشئة. ويظهر ذلك من خلال تصرفات النبي ﷺ مع غير المسلمين من خارج المدينة المنورة، حيث حرص على تجسيد مقصد الحرية في تعاملاته مع نصارى نجران وأهل الذمة عموماً، مما ساهم في بناء منظومة علاقات دولية تقوم على أساس حسن الجوار والاحترام المتبادل والاعتراف بالآخر، وليس على المواجهة والصدام والإلغاء.

²³ وليام مونتغمري وات، محمد في المدينة، ترجمة شعبان بركات، ص 243.

2-3: التجلي الدبلوماسي: عهد النبي ﷺ لنصارى نجران.

يعد عهد الأمان الذي قدمه النبي ﷺ لنصارى نجران بعد أن استقبلهم وحاورهم في مسجده بالمدينة مثلاً للدبلوماسية النبوية القائمة على مبدأ الحوار واحترام الآخر. وإن الوقوف على تفاصيل هذا الحدث في السيرة النبوية تشعرك بعظمة النبي محمد ﷺ وسماحته، فقد سمح لهم بدخول مسجده والصلاة فيه، وفتح لهم مجالاً للحوار والنقاش حتى في المسائل العقدية. فقد كان ﷺ يدعوهم إلى الإسلام وهم يناقشونه بكل حرية، فكان آخر أمرهم أن اختاروا البقاء على معتقدهم، فأعطى لهم رسول الله ﷺ ذلك وأمنهم على أنفسهم، ووثق ذلك بوثيقة سياسية وقانونية تضمن ذلك. وقد جاء في نص الوثيقة التي كتبها لهم رسول الله ﷺ قوله: "ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفه ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته".²⁴

وقد تضمنت هذه المعاهدة بنوداً تحمل دلالات بالغة الأهمية منها:

- ضمن لهم النبي ﷺ حماية شاملة على أنفسهم وأموالهم وبيعهم وكنائسهم وحرية ممارسة شعائرهم الدينية.
- أكد لهم النبي ﷺ أنهم وإن كانوا أهل ذمة فهم في جوار الله وذمة رسوله، وأن وصف الذمة ليس وصمة عار أو انتقاصاً منهم.
- ضمن لهم الاعتراف باستقلالية المؤسسات الدينية، وأن لهم الأمر فيما يتعلق بتسيير دور عبادتهم واختيار أساقفتهم ورهبانهم، لا أحد يتدخل في شؤونهم الداخلية.²⁵

²⁴ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، مج 1، ص 357-358؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص 72، أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ص 295-296؛ البيهقي، دلائل النبوة، 5/389-390؛ ابن كثير، البداية والنهاية، مج 5، ص 572-574؛ وقد أشار ابن كثير إلى شهرته وتلقي المؤرخين له بالقبول، محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، 255-260.

²⁵ يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص 28-29.

2-2-3: التجلي القانوني: نظام أهل الذمة كعقد مواطنة.

لم تكن معاملة النبي ﷺ ليهود المدينة أو لنصارى نجران مجرد معاملة متعلقة بمصلحة دولته الناشئة، بل كان منهجاً ربانياً أراد أن يؤسس له ليكون منهجاً عاماً في الحالة الإسلامية في حياته وفي من يخلفه من بعده. فحرص النبي ﷺ على أن يضع إطاراً قانونياً دائماً ينظم علاقة الدولة المسلمة برعاياها من غير المسلمين المقيمين فيها إقامة دائمة، علاقة مبنية على الرحمة والعدل لا على القهر والتسلط. وقد أكدت السنة النبوية على هذه الحقوق تأكيداً بالغاً مع وضع ضمانات قوية لحمايتها، كما تقدم، بلغت إلى حد التهديد والوعيد الشديد لمن يتعدى على أهل الذمة. وقد ثبت عن سيدنا رسول الله ﷺ في ذلك جملة من الأحاديث، منها:

- حديث: "من قتل معاهداً لم يَرَحْ ريحَ الجنة، وإن ريحها لتوجد من مسيرة أربعين عاماً"²⁶
- حديث: "ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه، فأنا حجيجه يوم القيامة".²⁷

هذه الأحاديث إضافة إلى ما تقدم من وثيقة المدينة وعهد النبي عليه الصلاة والسلام لنصارى نجران، تؤكد على أن للسنة النبوية مقاربة تأسيسية لحقوق أهل الذمة وللحريات بصفة عامة، وقد قدمت نموذجاً فريداً في إقرار التعددية. وكل ذلك من أكبر تجليات مقصد الحرية في السنة النبوية.²⁸

3-3 التجليات الاجتماعية (الحرية الشخصية)

لم تقتصر مقاربة السنة النبوية للحرية على جانب التعددية العقائدية أو السياسية فقط، بل شملت كذلك البعد الاجتماعي والحياة الخاصة للأفراد. ومن مظاهر مراعاة الخصوصية في السنة النبوية عدة تجليات منها:

²⁶ رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، حديث رقم 3166، 4/99.

²⁷ صحيح، رواه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة، حديث رقم 3052، 3/288.

²⁸ وللتوسع في حقوق غير المسلمين، انظر: يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص. 15-30؛ محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، ص. 88-95.

3-3-1: تحريم التجسس:

تحظى حرمة الحياة الخاصة بحماية رفيعة في الإسلام، حيث نهى القرآن الكريم صراحةً عن انتهاكها بأي صورة من صور التجسس، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾.²⁹ وجاءت السنة النبوية مؤكدةً على هذا المبدأ السامي؛ فقد حذر النبي ﷺ قائلاً: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا..."³⁰، مبيناً أن التجسس فعلٌ مذمومٌ ينتهك حرمت الأفراد ويقوض جسور الثقة بين أفراد المجتمع، ليكون بديلاً عنها الأخوة والإخاء.³¹

3-3-2: حق الاستئذان وحرمة النظر:

لقد أمرت الشريعة بالاستئذان وعدم الدخول على الناس في بيوتهم على غرة دون استئذان؛ لما في ذلك من انتهاك للخصوصية والتكشف على الجوانب الشخصية للأفراد. وقد بلغت حماية هذا الحق مبلغاً عظيماً من التشديد النبوي، كما في قوله ﷺ: "مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُؤُوا عَيْنَهُ"³². ففي هذه الصرامة الشديدة دلالة واضحة على حرمة خصوصيات الناس وشؤونهم الشخصية، كحرية النفس والجسد والمال.

3-3-3: حرية التنقل والإقامة:

تُعد حرية التنقل والإقامة من الحقوق الأصلية التي أكدتها الشريعة الإسلامية كمقوم أساسي للحرية الشخصية والكرامة الإنسانية. وقد أطلقت النصوص الشرعية هذا الحق في إطار مقاصدها الربانية، حيث جعلت الأرض مسرحاً لسعي الإنسان وعمرانه. ففي القرآن الكريم تأكيد صريح على هذه الحرية، كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾،³³ وقوله: ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾،³⁴ وقوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾.³⁵ وتمثل

²⁹ القرآن الكريم، سورة الحجرات، الآية 12.

³⁰ رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، حديث رقم 6064، 19\8.

³¹ عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ص 245.

³² رواه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب من اطلع في بيت قوم ففقئوا عينه فلا دية له، حديث رقم 6902، 11\9.

ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره، حديث رقم 2158، 6\181.

³³ القرآن الكريم، سورة الملك، الآية 15.

³⁴ القرآن الكريم، سورة المزمل، الآية 20.

³⁵ القرآن الكريم، سورة العنكبوت، الآية 20.

هذه الآيات دعوة إلى الانتشار في الأرض لطلب الرزق والتعلم والتفكر في آيات الخلق. أما السنة النبوية، فقد وردت فيها نصوص عديدة تعزز هذا التوجيه، كحديث: "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة"،³⁶ وحديث: "وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"،³⁷ والذي يفيد عموم الأرض مكاناً للعبادة والعمل. وقد تبلغ هذه الحرية ذروتها في حالة الضرورة التي تسوغ بها الهجرة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾.³⁸ إلا أن هذه الحرية – مع سعتها – ليست مطلقة، بل هي خاضعة لضوابط الشريعة ومقاصدها، حيث تقيدها المصلحة العامة وحفظ النظام والعدالة والحقوق الأخرى. وبهذا يتحقق التوازن بين حق الفرد ومصلحة المجتمع، وبين الحرية والمسؤولية، في إطار التصور الإسلامي الشامل للكرامة الإنسانية والعمران.

3-3-4: حماية سمعة الإنسان ومكانته الاجتماعية:

من أظهر تجليات الحرية في السنة النبوية حماية الإنسان من كل ما يسوءه ويؤذيه معنوياً، كتناقل الأخبار والإشاعات في عرضه أو إطلاق الافتراءات والافتراءات من غير بينة ولا دليل. فقد قال النبي ﷺ: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا".³⁹ فعَدَّ العرض – وهو موطن السمعة والمكانة الاجتماعية – مصوناً فلا يجوز التعدي عليه بقذف أو بهتان أو غيبة. كما نهى النبي ﷺ عن تتبع العورات فقال: "يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ".⁴⁰

ومن المقاصد الشرعية الضرورية الكبرى مقصد حفظ العرض، وقد جاءت الشريعة بحفظه وصيانتته. ولأجل ذلك حرم الله عز وجل القذف والبهتان وجعل في ذلك حدوداً وعقوبات رادعة. وفي جانب إثبات الجنايات والدعوى، أرسى النبي ﷺ في هذا الباب قاعدة

³⁶ رواه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم، 2699، 8\71.

³⁷ رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، حديث رقم 438، 1\95.

³⁸ القرآن الكريم، سورة العنكبوت، الآية 56

³⁹ رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ليلبلغ العلم الشاهد الغائب، حديث رقم 105، 1\33.

⁴⁰ صحيح، رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الغيبة، حديث رقم 4880، 5\124.

وهي أن الأصل في الناس السلامة والبراءة، والالتهام هو الاستثناء الذي يحتاج إلى بينة ودليل، فقال ﷺ: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَدَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنْ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ".⁴¹ هذا الحديث العظيم لا يحمي الحقوق المادية فقط، بل يحمي سمعة الأفراد وأعراضهم وكرامتهم وإنسانيتهم.

بعد التأمل في النصوص الشرعية والمواقف النبوية، يتبين أن مقصد الحرية في المنظور الإسلامي ليس مجرد حالات فردية أو استثنائية، بل يشكل منهجاً تأسيسياً متكاملًا ومبادئ راسخة تُصان بها كرامة الإنسان، وتُحمى بها حريته من أي صورة من صور القهر أو الاستبداد أو الاستعباد.⁴²

4. الاعتراضات الواردة على اعتبار الحرية مقصدًا شرعيًا في السنة النبوية ومناقشتها

لا تبلغ النظرية الفكرية أو الشرعية كمالها المنشود إلا بمواجهة الإشكالات التي تثار حولها، والرد على الاعتراضات الموجهة ضد أسسها ومبادئها. وفي هذا الإطار، لا يمكن للبحث في إثبات مقصدية الحرية في السنة النبوية أن يستغني عن مناقشة أهم الشبهات التي يثيرها المشككون أو الخصوم، والتي غالبًا ما تقوم على قراءة انتقائية للنصوص الشرعية، تُخرجها عن سياقها المقاصدي والكلّي، وتعزل بعضها عن بعض. لذلك، يختص هذا المبحث بمناقشة أبرز هذه الاعتراضات، والتي تتمحور حول ما يُتصور من تعارض بين بعض الأحكام التفصيلية – كحد الردة وأحكام الجهاد – وبين المقصد العام للحرية في الإسلام. وسيعتمد التحليل على منهجية موضوعية تقوم على ما يلي:

- فهم النصوص في إطارها الشمولي، وعدم اجتزائها عن سياقاتها التاريخية والاجتماعية والمقاصدية.
- التمييز بين الثابت والمتغير في الأحكام، وبين المقاصد الكلية والفروع الجزئية.

⁴¹ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الدعوى والبيّنات، باب البينة على المدعي، حديث رقم 21197، 10\426 بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً، حديث رقم 4552، 6\35، ومسلم في الصحيح، كتاب الأقضية، باب البينة على المدعي واليمين على من أنكر، حديث رقم 5\1711، 128 مع اختلاف يسير في اللفظ.

⁴² انظر وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم. منظور إسلام، ص 94

- تحليل منطق التشريع وأسباب ورود النصوص، لاستنباط الحكمة والمعنى الذي يقف خلف الحكم.

ويهدف هذا المبحث إلى تفكيك هذه الشبهات وتحليلها تحليلًا مقاصديًا، لإظهار اتساق النصوص الشرعية مع مقصد الحرية، وكيف أن هذه الأحكام -عند فهمها فهما صحيحًا- لا تُلغي هذا المقصد، بل تُنظِّمه وتضبطه بما يحقق التوازن بين حرية الفرد ومصصلحة الجماعة، وبين الحق والمسؤولية.

2-4 قراءة مقاصدية لحديث حد الردة:

يُمَثِّل حديث «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»⁴³ المحور المركزي الذي تدور حوله معظم انتقادات الخطاب المعاصر لموقف الشريعة الإسلامية من قضية الحرية الدينية؛ حيث يتَّخذه المنتقدون دليلاً يزعمون أنه يحسم الجدل حول طبيعة العلاقة بين الإسلام والحرية الفكرية. وقد أدَّت القراءة الحرفية المجتزئة لهذا النص، المُغفلة لسياقاته التاريخية ومقاصده التشريعية، إلى تعطيل التحليل العقلاني وإثارة اللبس حول الموقف الإسلامي الأصيل، مما يستدعي إعادة قراءة النص في إطاره الكلي. وفي مواجهة هذه الإشكالية، يطرح هذا البحث منهجًا تحليليًا متعَدِّد المستويات لتفكيك هذه الشبهة، يعتمد على:⁴⁴

1-2-4: الإطار الكلي للنص القرآني الحاكم

يُشكِّل النص القرآني الإطار الحاكم والمؤسس للتصور الإسلامي في قضية الحرية الاعتقادية، حيث يلاحظ أنه لم يورد عقوبة دينوية صريحة للردة، مقصورًا الوعيد على العقوبة الأخروية، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.⁴⁵ هذا المقام التقريبي الذي يركز على العاقبة الأخروية يشير بأن الأصل في شأن الردة هو طبيعتها

⁴³ رواه البخاري في صحيحه، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمردة واستنابهم، حديث رقم 6922، 15/9.

⁴⁴ محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، ص. 79، أحمد رشا طلحون، حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، ص 326.

⁴⁵ القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 217.

العقدية المحضة، لا الجنائية. ويؤكد هذا التوجه قاعدة قرآنية محكمة هي أصل الأصول في باب الحرية الدينية، وهي قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾.⁴⁶ وهذه الآية - بمكانتها المحورية وصياغتها القطعية - تُشكّل معياراً حاكماً لا يمكن لنص آخر، بما في ذلك السنة الصحيحة، أن يعارضها معارضة حقيقية، بل لا بد أن تُفهم في إطارها وتُحمّل عليها. فالسنة النبوية إما شارحة للقرآن، أو مُبينة لمجملاته، لكنها لا تعارض قواعده المحكمة. وعليه، فإن المنهج المقاصدي في الجمع بين النصوص يقتضي أن يُفهم الحديث الوارد في عقوبة المرتد على ضوء هذا الإطار القرآني الكلي، لا أن يُفصل عنه. وهذا الفهم يؤسس لرأي فقهي مقاصدي يرى أن "جريمة الردة" في أصلها قضية عقدية فردية بين العبد وربّه، إلا إذا اقترن بها ما يحولها إلى جريمة جنائية تمس أمن المجتمع واستقراره، كالدعوة العلنية للفتنة، أو الخيانة العظمى بالتحالف مع العدو المحارب تحت غطاء تغيير الدين. عندها فقط تنتقل من حيز العقيدة إلى حيز الجنايات، وتُطبّق عليها القواعد الجنائية التي تحفظ مصلحة الجماعة، وهي استثناء من الأصل يحتاج إلى إثبات وتقييد بدلائل خاصة.

2-2-4: السياق التاريخي والواقع السياسي (تحليل السياق)

لا يمكن فهم النصوص الشرعية فهماً سليماً بمعزل عن السياق التاريخي والظروف التي وردت فيها. فقد صدر الحديث في مرحلة تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وهي دولة ناشئة تواجه تهديدات وجودية من الداخل والخارج: من المنافقين الذين يترصون بها، وقبائل قريش التي لم تزل تعاديها، والإمبراطوريتين العظميين (الفرس والروم) على حدودها. في هذا المناخ الذي يشوبه حالة الحرب شبه الدائمة، لم يكن "الارتداد" مجرد تغيير في الاعتقاد الشخصي، بل كان في غالب أحواله عملاً سياسياً يعبر عن تمرد على السلطة واختراق لصفوف المجتمع الناشئ، وخيانة للعهد والولاء، مما يجعله بمثابة إعلان حرب أو "خيانة عظمى" بالمصطلح القانوني الحديث. وعليه، فإن العقوبة الصارمة التي وردت في الحديث كانت تدبيراً سياسياً أمنياً ضرورياً لحماية كيان الدولة الفتية من الانهيار، واستجابة لضرورة قطع دابر الفتنة، والحفاظ على المصلحة العليا للأمة وسلامتها.

⁴⁶ القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 256.

2-3: الجمع المقاصدي بين النصوص والتطبيقات النبوية

في هذا المستوى يبرز دور المنهج المقاصدي في تحليل النصوص التي ظاهرها التعارض. وفي مسألتنا هذه نلاحظ تعارضاً ظاهرياً بين نصين ومقصدتين: النص الأول قوله تعالى {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}، والنص الثاني قوله ﷺ «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». وكذلك تعارض بين مقصدتين: الأول مقصد حفظ حرية المعتقد، والثاني مقصد حفظ أمن الأمة ونظامها العام. والجمع بين النصوص التي ظاهرها التعارض أولى من الترجيح، وكذلك الجمع بين المقاصد وإعمالها جميعاً أولى من ترجيح بعضها على بعض. ويتجلى هذا الفهم من خلال التطبيق العملي في السيرة النبوية. فلو كان القتل عقوبةً لأي فرد غير دينه لكانت الحالات لا تُعد ولا تُحصى. والمتأمل في سيرة النبي ﷺ العملية يجد أن الحالات التي حكم فيها النبي على من ترك الإسلام بالقتل قليلة جداً ولها أسبابها الخاصة. ومن ذلك قصة الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، ثم أصابه وعك في المدينة، فجاء إلى النبي يطلب إقالته من بيعته، فأبى النبي، ثم عاد فطلب، فأبى، ثم طلب الثالثة فأبى النبي، فخرج الأعرابي من المدينة. فقال النبي ﷺ: "إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَرَهَا، وَيَنْصَعُ طَبِيعُهَا".⁴⁷ فلم يأمر النبي بقتله أو ملاحقته. وفي المقابل، نجد أن حالات القتل التي وُصفت بأنها "حد ردة" كانت في حق من اقترن ارتدادهم بجرائم أخرى كالحرب (الإفساد في الأرض)، أو التجسس لصالح العدو، أو التحريض على القتال، أو قيادة التمرد المسلح كما في حروب الردة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، والتي كانت في جوهرها حروباً لقتال "مانعي الزكاة" والمتمردين على سلطة الدولة الشرعية، وليست مجرد عقاب على تغيير الاعتقاد.⁴⁸

من خلال هذه القراءة المتعددة المستويات (القرآنية الحاكمة، التاريخية السياقية، المقاصدية التطبيقية)، تتكشف لنا حقيقة أن عقوبة الردة لم تكن في أصل تشريعها موجّهة ضد "جريمة المعتقد" بحد ذاتها، بل كانت عقوبة على جريمة الخيانة العظمى والتمرد المسلح التي كانت تظهر في صورة الارتداد في ذلك السياق التاريخي الخاص. فهي عقوبة ردعية لسلوك يهدد الأمن القومي، وليست عقوبة إلزامية على اختيار إيماني

⁴⁷ رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفي الخبث، حديث رقم 1883، 22\3.

⁴⁸ انظر تفاصيل حروب الردة في: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، مج. 3، ص. 245 وما بعدها.

شخصي. وبذلك يزول التعارض المزعوم بين النص الحديثي والمقصد القرآني، ويتبين أن الشريعة قد جمعت بين حماية حرية الضمير الفردية وحماية أمن الجماعة وسلامتها، في توازن حكيم يعكس سمو التشريع الإسلامي ومرونته.

3-4 مقاصد الجهاد في الإسلام: تحليل سياقي وأخلاقي

تشكل مسألة الجهاد في الإسلام إحدى القضايا التي يكثر حولها الجدل، حيث يصورها بعض المنتقدين على أنها تعبير عن العنف أو وسيلة لإكراه الآخرين على الدخول في الإسلام. إلا أن هذا الفهم يتجاهل الطبيعة المقاصدية للتشريع الإسلامي، والتي لا يمكن فهمها بمعزل عن سياقاتها التاريخية وغاياتها الأخلاقية. ويهدف هذا المطلب إلى تقديم قراءة مقاصدية لأحاديث الجهاد، تستكشف أهدافه الشرعية وتكشف عن ضوابطه الأخلاقية.

1-3-4: المقاصد التشريعية للجهاد: بين الدفاع والحماية

لم يكن الجهاد في الإسلام غاية في ذاته، بل وسيلة لتحقيق مقاصد كبرى تحفظ كرامة الإنسان وتصون العدالة. ويمكن إبراز هذه المقاصد على النحو التالي:⁴⁹

1-1-3-4 دفع العدوان وحفظ الأمن:

يعد الدفاع عن النفس والمجتمع من العدوان مقصداً أساسياً للجهاد. وقد أجازت الشريعة القتال لرد الاعتداء، كما جاء في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾⁵⁰ وكانت العديد من غزوات النبي ﷺ، مثل بدر والأحزاب، استجابة لتهديدات خارجية واضحة، مما يجعل هذا النوع من الجهاد مماثلاً لمبدأ "الدفاع الشرعي" في القوانين الدولية.

⁴⁹ انظر، محمد خير هيك، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية. الطبعة الثانية، ص 583، يوسف القرضاوي، فقه الجهاد:

دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، مج 1 ص 743.

⁵⁰ القرآن الكريم، سورة الحج، الآية 39.

2-1-3-4 حماية حرية الاعتقاد ورفع الإكراه:

على عكس الصورة النمطية، لم يُشرع الجهاد لإجبار الناس على اعتناق الإسلام، بل لمواجهة الأنظمة التي كانت تمنع حرية الدعوة وتضطهد من يريد اعتناق الدين الجديد. فالجهاد هنا موجه ضد السلطات القمعية، وليس ضد الأفراد، وذلك لضمان حق الناس في اختيار عقيدتهم دون تخويف أو إكراه.

3-1-3-4 نصرة المستضعفين والتدخل الإنساني:

يبرز الجهاد أيضاً كآلية لحماية الضعفاء والمنكوبين، بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية. وقد أمر القرآن بالقتال دفاعاً عن المستضعفين، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾.⁵¹ وهذا يشكل أساساً لما يُعرف اليوم بـ"التدخل الإنساني" لإنقاذ الشعوب من الظلم والاضطهاد.

2-3-4 ثانياً: الضوابط الأخلاقية: مدونة سلوكية متقدمة

لم يقتصر الجهاد في الإسلام على تحديد الأهداف فقط، بل وضع ضوابط أخلاقية صارمة تحكم سلوك المحاربين، تجلت في وصايا النبي ﷺ لقادة الجيوش، مثل قوله: ﴿اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا﴾.⁵² وتتضمن هذه الضوابط:

- حظر الاعتداء على غير المقاتلين: كالنساء والأطفال والشيخ والرهبان.
- المنع من التمثيل بالجثث أو الإفساد في البيئة: كقطع الأشجار أو تدمير الممتلكات دون ضرورة.
- التأكيد على الالتزام بالعهود وعدم الغدر.

⁵¹ القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 75.

⁵² رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها، حديث رقم 1731، 139/5.

هذه المبادئ تشكل إطاراً أخلاقياً متقدماً، سبق المواثيق الدولية الحديثة بأكثر من ألف عام، مما يؤكد أن الجهاد في الإسلام ليس عملاً عشوائياً، بل هو عمل منظم وغائي، يسعى لتحقيق العدالة والأمن دون التضحية بالقيم الإنسانية.

من خلال هذه القراءة المتأنية، يتضح أن الجهاد في الإسلام ليس أداة للعنف أو الإكراه، بل هو آلية شرعية تحقق مقاصد كبرى، كدرء العدوان وحماية الحريات ونصرة المظلومين. وقد جاء مقيداً بضوابط أخلاقية صارمة، تجسد التوازن بين ضرورة استخدام القوة عند الحاجة والحفاظ على كرامة الإنسان وحقوقه. وهكذا، تزول الشبهات حول تعارض الجهاد مع الحرية، ليظهر كمنظومة متكاملة تحقق العدل وتصون الحقوق.⁵³

⁵³ أحمد رشا طلحون، حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، ص 299.

خاتمة (النتائج والتوصيات)

بعد هذا العرض والتحليل في ضوء السنة النبوية ومقاصد الشريعة الإسلامية الكبرى، يصل البحث إلى ختامه بعد رحلة فكرية تتبعت من خلالها تقديم مقارنة تتعلق بأحد المفاهيم الحساسة والمهمة في الفكر الإنساني، وهو مفهوم الحرية من خلال تجلياته في السنة النبوية. وكان من أهداف البحث تجاوز القراءات السطحية والمتناقضة، وتقديم رؤية شاملة تدل على سبق الإسلام في التأسيس لقيمة الحرية وغيرها من القيم الإنسانية.

أهم النتائج التي توصل إليها البحث

يمكن تلخيص النتائج الرئيسية التي توصل إليها البحث في النقاط التالية:

1. الحرية مقصد أصيل من مقاصد الشريعة، وليست مجرد اختيارات فكرية متكلفة، وأن إثبات هذا النموذج يمكن ابتداءً من النصوص الشاهدة عليه بمعانيها، ثم تبلور بعد ذلك في قواعد محكمة عند علماء المقاصد.
2. شمولية مقصد الحرية في السنة النبوية، وقد تجلّى ذلك في جوانب عقدية وتشريعية واجتماعية وسياسية، مما يبرز شمولية المنهج الإسلامي. وقد كان للتصرفات النبوية أثر كبير في التأسيس للحرّيات العامة بأنواعها.
3. القراءات المقاصدية هي المنهج الصحيح في حل كل الإشكالات التي تطرح حول موقع الحرية في الإسلام ومدى تطلبه لها، وهو المنهج الكفيل بإزالة التعارض الظاهر بين نصوص الحرية ونصوص العقوبات.
4. النموذج النبوي يقدم بديلاً حضارياً ومقاربة أكثر توازناً وعمقاً من النموذج الغربي السائد للحرية.

توصيات البحث:

بناءً على النتائج السابقة، يوصي الباحث بما يلي:

1. تعميق الدراسات المقاصدية وإعادة قراءة التراث الفقهي، وخاصة أبواب الجهاد والردة وأحكام أهل الذمة، قراءة مقاصدية تركز فيها على بيان ما كان نتاجاً لسياقات تاريخية معينة، وبين المبادئ الكلية التي أرستها نصوص الوحي.

2. تفعيل مقصد الحرية في الواقع المعاصر، وتطوير فقه الحريات العامة وجعله ثقافة سائدة لمواجهة تحديات العصر، وللوصول إلى النموذج النبوي الذي يبنى عليه الحكم الراشد.

3. نشر النموذج النبوي من خلال مشاركة العلماء والمفكرين المسلمين في الحوارات العالمية، كإسهام إسلامي أصيل في الحوار الحضاري العالمي، وإبراز إمكانياته على علاج أزمات وإشكالات الحداثة والمعاصرة.

وفي ختام هذا البحث، نخلص إلى أن السنة النبوية قدمت للبشرية نموذجاً ثرياً للحرية، نموذجاً لا يفصل بين الحرية والمسؤولية، ولا بين الفرد والجماعة، ولا بين الحق والواجب، ولا بين الدنيا والآخرة، في مقارنة شاملة تحفظ للإنسان كرامته وللمجتمع نظامه.

قائمة المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم.
2. أبو الحسين القشيري النيسابوري مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1374هـ).
3. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله دراز، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).
4. أبو عبد الله الشيباني أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001).
5. ابن سعد، الطبقات الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1990).
6. ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، 1994).
7. ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، (بيروت: دار المعرفة، د.ت).
8. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. الرياض: رئاسة الحرس الوطني، 1403هـ/1983م
9. أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1994).
10. أحمد الريسوني، مقاصد المقاصد: الغايات النهائية للشريعة، (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2013).
11. أحمد رشا طلحون، حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2011).
12. إسماعيل بن عمر الدمشقي ابن كثير، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (القاهرة: دار هجر، 1997).
13. بدوي، عبد الرحمن. موسوعة الفلسفة. القاهرة: المؤسسة العربية للدراسات، 1984.
14. جون ستيوارت ميل، عن الحرية، ترجمة طه السباعي، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2013).
15. ديورانت، ول. قصة الفلسفة. بيروت: مكتبة المعارف، 1988.
16. راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993).
17. رحيل محمد غرابية، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، (عمان: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2000).
18. سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ).
19. السلطان العميري، فضاءات الحرية: بحث في المقاصد والمآلات، (بيروت: جداول للنشر والتوزيع، 2013).
20. شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2003).
21. عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، (بغداد: مطبعة الأمة، 1982).
22. علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، (الرباط: مؤسسة علال الفاسي، 1993).
23. فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1987).

24. محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ).
25. محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، (عمان: دار النفائس، 2001).
26. محمد خير هيكل، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية. الطبعة الثانية. (بيروت: دار البيارق، 1996).
27. محمد رشيد رضا، تفسير المنار، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990).
28. محمد سليم العوا، في تفعيل مقاصد الشريعة، (القاهرة: دار الشروق، 2015).
29. محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، (القاهرة: دار الشروق، 1989).
30. محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، (القاهرة: دار نهضة مصر، 2005).
31. مجموعة من الباحثين. الموسوعة العربية العالمية. الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، 1996.
32. مفيدة محمد إبراهيم، عصر النهضة العربية بين الحقيقة والوهم، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 1 1999).
33. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، (بيروت: دار التراث، 1387هـ).
34. هازا، بول. أزمة الوعي الأوروبي. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، بدون تاريخ.
35. وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم. منظور إسلامي، (دمشق: دار الفكر 2006).
36. ويليام مونتغمري وات، محمد في المدينة، ترجمة شعبان بركات (القاهرة: دار المعارف، 1985).
37. يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1977).
38. يوسف القرضاوي، فقه الجهاد: دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة. (القاهرة: مكتبة وهبة، 2009).